ملخص ورقة بحثية بعنوان:

جهود رئاسة الإفتاء في نشر الفتوى

إعداد: د. فهد بن سعد الماجد

الأمين العام لهيئة كبار العلماء

أبرز أعماله الحالية والسابقة:

- المستشار بالديوان الملكي.
- الأمين العام لهيئة كبار العلماء
- عضوية المجلس الأعلى للقضاء.
- عمل قاضيًا بوزارة العدل.
- عضوية المجلس الأعلى لرابطة العالم الإسلامي.
- عضوية مجمع الفقه الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي.

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفتوى هي: بيان الحكم الشرعي في نظر المجيب لمن سأل عنه، لا على وجه الإلزام.

ومنزلتها في الشريعة الإسلامية عظيمة، فقد أمر الله عز وجل بسؤال أهل الذكر، فقال تعالى: ﭽفاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ﭼ النحل الآية: (٤٣)، وجعل الله تعالى من أعظم المنكرات القول عليه بغير علم، كما في قوله سبحانه: ﭽ قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﭼ الأعراف الآية: (٣٣).

ولما كانت الفتوى بهذه المنزلة العظيمة، ولكون تركها دون ضبط قد يوقع عموم الناس في فوضى واختلاف، كان من مسؤوليات ولي الأمر أن يضبطها، ولذلك شواهد تاريخية مذكورة في مظانها.

وفي هذه الدولة المباركة، نص النظام الأساسي للحكم في مادته الخامسة والأربعين على أن: « مصدر الإفتاء في المملكة العربية السعودية كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ويبين النظام ترتيب هيئة كبار العلماء، وإدارة البحوث العلمية والإفتاء ».

ولذلك صدرت الأوامر الكريمة، والتعليمات، التي تؤكد: أن الاختصاص الافتائي منعقد في المملكة لهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة للفتوى.

وهنا نوضح نقطتين مهمتين:

النقطة الأولى: أن اللجنة الدائمة متفرعة عن هيئة كبار العلماء، فإن أعضاءها يختارون بأمر ملكي كريم من بين أعضاء هيئة كبار العلماء.

النقطة الثانية: أن هيئة كبار العلماء تنظر في المسائل العامة التي تهم عموم الناس، في حين أن اللجنة الدائمة تنظر في المسائل الجزئية التي تهم أفرادهم.

آلية النظر لدى الهيئة واللجنة الدائمة.

تنظر هيئة كبار العلماء، وكذلك اللجنة الدائمة للفتوى في المسائل المطروحة عليها، كما هو مقرر لدى أهل العلم، من حيث النظر في الواقعة وتصورها، وتطبيق الأدلة الشرعية عليها، مع النظر في كلام أهل العلم، مما هو مستقر لدى أهل العلم سلفا وخلفا.

وثم جانب آخر مهم جدا، وهو الموضوع المطروح، أو المسألة محل النظر، إذا كانت تستدعي أخذ رأي أهل الخبرة، أو الاستماع لهم لتصور هذه المسألة أو تلك؛ فإن الهيئة وكذلك اللجنة الدائمة تبادر باستدعائهم أو استكتابهم، وعلى سبيل المثال، إذا كان الموضوع طبيا، فإن الهيئة أو اللجنة تتواصل مع الجهات الطبية لأخذ ما لديها، وإذا كان الموضوع له جانب مالي أو اقتصادي فإن الهيئة أو اللجنة تتصل بالخبراء في هذا المجال، وهذا مقرر أيضا عند أهل العلم، فإن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، انظر إلى قول الخطيب البغدادي وهو يوضح أهمية اطلاع الفقيه على كل ما يتصل بمسألته من التخصصات العلمية والحياتية، يقول في كتابه الفقيه والمتفقة (٣٣٣/٢): « واعلم أن العلوم كلها أبازير الفقه، وليس دون الفقه علم إلا وصاحبه يحتاج إلى دون ما يحتاج إليه الفقيه؛ لأن الفقيه يحتاج أن يتعلق بطرف من معرفة كل شيء من أمور الدنيا والآخرة، وإلى

معرفة الجدل والهزل، والخلاف والضد، والنفع والضر، وأمور الناس الجارية بينهم، والعادات المعروفة منهم» .

ولذلك نستطيع أن نقول: إن هيئة كبار العلماء وكذلك اللجنة الدائمة للفتوى:

١- تنظر ابتداء في الواقعة المسؤول عنها.

٢- ثم تنظر في الأدلة الشرعية محل المسألة.

٣- وتنظر استكمالا لذلك في كلام أهل الخبرة في كل مجال لاستكمال تصور المسألة من جهة، واستطلاع المصالح والمفاسد المترتبة عليها من جهة أخرى.

٤- وتنظر في مآلات القول في هذه المسألة أو تلك، قال الشاطبي عن النظر في المآلات: « وهو مجال للمجتهد صعب المورد، إلا أنه عذب المذاق، محمود الغب، جار على مقاصد الشريعة « (الموافقات /٨٣٧).

المخرجات:

١- نظرا إلى أن اللجنة الدائمة تجيب في المسائل الفردية وهذه المسائل كثيرة متنوعة، فقد تجاوزت فتاوى اللجنة الدائمة إلى هذا اليوم أكثر من ثلاثين ألف فتوى تتصل بالعقيدة وجميع أبواب الفقه، من العبادات، والمعاملات، والأحوال الشخصية، وغير ذلك.

٢- ونظرا إلى أن هيئة كبار العلماء تنظر في المسائل العامة فقد صدر عنها حتى الآن: مئتان وتسعة وأربعون قرارا، وستة وعشرون بيانا، وكل هذه القرارات والبيانات تتصل بأمور عامة تهم عموم الناس.

والفرق بين القرار والبيان، أن القرار يجيب عن مسألة فقهية محددة ولها صفة العموم، أما البيان فهو يوجه نصحا وإرشادا لعموم الناس في موضوع يستدعي ذلك.

المكتسبات:

بفضل الله عز وجل، ثم بدعم قيادتنا الرشيدة، فقد تحقق من هيئة كبار العلماء، واللجنة الدائمة للفتوى عدد من المكتسبات نوجز بعضها في الآتي:

١- تحقيق أمر الله عز وجل وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم بالرد إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم في المسائل المشكلة، قال الله تعالى: چ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا چ النساء: ٥٩ والرد إلى الله هو يحصل بالرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول يحصل بالرد إلى سنته، والذي يوضح الكتاب والسنة هم أهل العلم.

٢- تحقيق أمر الله تعالى وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم بسؤال أهل العلم عند الحاجة للفتوى، قال الله تعالى: چ فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون چ النحل الآية: (٤٣)، إنفاذ المقتضى النظامي باختصاص هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة للفتوى، بالإفتاء، وذلك من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم وأولي الأمر.

٣- تعزيز وحدة الكلمة، ووحدة الصف، فقد جاء الشرع الإسلامي الحنيف بكل ما يعزز وحدة الجماعة حول ولي الأمر، ولا شك أن من مصادر ذلك: أن يكون للناس مصدر موثوق للفتوى؛ لأنه في حال إذا لم يكن هذا المصدر موجودا، فإن أحوال الناس تضطرب في الفتوى لتعدد المصادر، وربما استغل ذلك دعاة الفتنة والفرقة، وقد من الله تعالى علينا في هذه البلاد الطيبة المباركة بوجود هذه الجهاز الافتائي الذي يحظى بالثقة والاحترام من ولاة الأمر وعموم الناس، وكانت له أدواره الفاعلة على مر تاريخ هذه الدولة المباركة.

٤- تعزيز الوسطية والاعتدال

نظرا إلى قيام الجهاز الافتائي في المملكة على أسس متينة منضبطة، ونظرا إلى اختيار ولي الأمر لأعضاء هيئة كبار العلماء من أهل العلم الراسخين، فإن الجهاز الافتائي في المملكة كان من أبرز الأجهزة الحكومية التي عززت الوسطية والاعتدال الذي يتميز به شعب المملكة ولله الحمد، وتجد ذلك في شؤون الحياة كلها، من جهة المحافظة على الهوية الدينية والوطنية للمملكة، ومن جهة أخذ كل سبب يساعد في التطور والازدهار وتبادل المصالح مع العالم كله.

كل ذلك بنظرة سياسية وموضوعية وعلمية ثاقبة ولله الحمد والمنة.